معالم النقد الفقهي عند الإمام اللخمي من خلال كتابه التبصرة

Title in English; times new roman; size 12; interline 1; small letters

العروسي الأشراف

جامعة الوادي

lachraf-laroussi@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام: 2022/08/30 تاريخ القبول 2022/09/29 تاريخ النشر 2022/10/13

ملخص

إن خروج الإمام اللخمي عن المذهب ومخالفته للمشهور فيه ليس صنيعا أنفرد به، بل سبقه الكثير إلى ذلك ممن تحرروا من قيود التقليد، وخرجوا إلى فضاء النظر والاستدلال، فتبنوا آراء واختيارات فقهية مخالفة لمشهور المذهب، أو أن يعتمد قولا شاذا ويراه مشهورا حتى وإن خالف ذلك رأي الإمام مالك نفسه، مما عرضه لانتقادات لاذعة حتى ضرب به المثل في تميع المذهب وتمزقه وذلك من محبي التقليد والتعصب.

الأمام اللخمي لا ينتقد الأقوال ويعارضها بدعوى الهوى إنما أتخذ منهجا نقديا خاصا متكاملا يعتمد على الكتاب والسنة والأجماع والقياس وكذلك الأدلة التي انفرد بها المالكية كسد الذرائع وعمل أهل المدينة وغيرها، وهذا يدل على تمكنه من العلم وحصوله على رتبة المجتهد المقيد، وكان أثر ذلك واضحا على من جاء بعده، وصنيعه هذا اعتبره البعض إثراء للتراث الفقهي المالكي.

الكلمات المفتاحية: الإمام اللخمي؛ النقد؛ الفقهي؛ الخلاف؛ التعصب.

Abstract:

Imam al-Lakhmi's departure from the sect and his opposition to the well-known sect in it is not a favour alone. Rather, he was preceded by many of those who were freed from the shackles of taqlid, and went out into the space of consideration and inference, and adopted opinions and jurisprudential choices contrary to the well-known madhhab, or that he

adopts an odd saying and sees it well-known even if it contradicts that. The opinion of Imam Malik himself, which exposed him to harsh criticism until he set an example in diluting and rupturing the doctrine, and that is a fan of tradition and fanaticism.

Imam Al-Lakhmi does not criticize the sayings and oppose them on the pretext of whims, but he has taken a special and integrated critical approach that relies on the Book, the Sunnah, consensus and analogy, as well as the evidence that the Malikis were unique in blocking the pretexts and the work of the people of Medina and others, and this indicates his mastery of knowledge and his obtaining the rank of the restricted mujtahid, and the effect of that was clear on Those who came after him, and his deeds, considered this by some as an enrichment of the Maliki jurisprudential heritage.

***key words*:**: Imam Lakhmi; criticism; idiosyncratic; discord; fanaticism

مقدّمة:

يعد المذهب المالكي من أقدم المذاهب وأرسخها، لاعتماده على أصول منقولة ومعقولة دافع عنها علماء أجلاء نصروا المذهب وخدموه، وقدموا اجتهاداتهم وفتواهم الأمر الذي أثرى المذهب وساعده على الاستمرار والانتشار، وما ميز بداية المذهب أن أصحابه كانوا يتقبلون الخلاف ويعذر بعضهم بعضا فيما غاب عنه، ثم جاء من بعدهم علماء التزموا التقليد ومنهم من تعصب للمذهب ونبذوا التجديد وكل من خالف المذهب أو خرج عنه قيل بأنه خالف سالفيه وإمام المذهب واتهم بأنه مزق المذهب وميعه، ومن بين هؤلاء الإمام اللخمي صاحب كتاب التبصرة.

أتخذ الإمام اللخمي منهجا نقديا خاصا متكاملا كان له الأثر الواضح على من جاء بعده من تلاميذه وغيرهم وخصوصا الذين ألفوا مختصرات كمختصر خليل.

لم يلتفت اللخمي إلى شهرة الروايات والأقاويل ولا إلى صحة ثبوتها، بل كان نظره متجها إلى أسسها ومسنداتها، لذلك كثرت انتقاداته ومخالفاته للمذهب حيث شملت أئمة المذهب دون استثناء بما في ذلك مؤسس المذهب ذاته.

الأسس التي أعتمد عليها اللخمي أسس علمية يتفق عليها أهل الاجتهاد من فقهاء المذهب المالكي على اعتبارها في استنطاق النصوص وتقويم ما يستنبط منها.

لم ينتقد الإمام اللخمي في شيء مثلما انتقد في خروجه عن المذهب، ورغم الأسباب التي ذكرها لم تشفع له بشيء ولم تدرأ عنه التهمة بتمزيقه للمذهب.

أهمية هذا الموضوع

تكمن في الكشف عن أهم الأصول الضابطة لمنهج اللخمي المبدع في النقد داخل المدرسة المالكية، وإبراز مميزاته وخصائصه الضمنية والظاهرية، وإزالة الغموض عن التهمة التي التصقت به وبيان حقيقتها.

أهداف الموضوع

بحثي هذا يهدف أساسا إلى إبراز حقيقة منهج اللخمي في النقد الفقهي داخل المذهب المالكي، وتبيان الأسس التي اعتمد عليها في مخالفته للمذهب كحصره للخلاف والتصريح بالقائلين به ثم ينص على منشئه ويقوم بعدها بتأصيل الأقوال أثناء عرض الخلاف ثم يعقب عليه.

الدراسات السابقة:

تلقت الأقلام بالدراسة موضوع النقد الفقهي في المذهب المالكي، وخصوصا المتعلقة بدراسة الإمام اللخمي وبيان منهجه في النقد، فوجدت بعض الدراسات والمقالات العلمية التي تناولت ذلك، والتي اطلعت عليها:

1-صرموم رابح، منهج النقد في الفقه الإسلامي المذهب المالكي أنموذجا، دراسة تحليلية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية تخصص أصول فقه، جامعة أحمد بن بله، وهران، سنة 2014م.

2-فهد خالد سعود ملفي العازمي، فقه الإمام اللخمي في الجنايات والحدود، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير، جامعة المنيا كلية العلوم الإسلامية، قسم الشريعة، 2019م.

وحاولت أن أتناول بعضا من جوانب هذا الموضوع انطلاقا من **طرح الإشكالية التالية: ما هو المنهج الذي سلكه الإمام اللخمي في الخلاف؟**

تتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية إشكاليات فرعية أسوغها كالآتي:

لماذا عيب عن اللخمي خروجه عن المذهب ومخالفته له؟ وهل أن الأدلة التي اعتمد عليها في مواضع الخروج عن المذهب غير قوية؟ أم أنه لم يحسن استعمالها؟

للإجابة عن هذه التساؤلات اتبعت التقسيم التالي:

قسمت هذه الدراسة إلى مبحثين

المبحث الأول ترجمة للإمام أبو الحسن اللخمي

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته:

المطلب الثاني: شيوخ اللخمي وتلاميذه.

المبحث الثاني: الخلاف المذهبي عند الإمام اللخمي وتهمته بتمزيق المذهب.

المطلب الأول: الخلاف المذهبي عند الإمام اللخمي في النقد.

المطلب الثاني: تهمة اللخمي بتمزيق المذهب.

الخاتمة: تتضمن أهم النتائج.

المبحث الأول: ترجمة للإمام أبو الحسن اللخمي.

نتناول في هذا المبحث ترجمة للإمام اللخمي —رحمه الله– وقسمت هذا المبحث إلى مطلبين المطلب الأول تناولت فيه اسمه ومولده ونشأته والمطلب الثاني شيوخ اللخمي وتلاميذه ورأي العلماء فيه.

المطلب الأول: اسمه ومولده ونشأته:

هو أبو الحسن، علي بن محمد بن علي الربعي اللخمي القيرواني نزيل سفاقس.[1]

ولد اللخمي –رحمه الله– في مدينة القيروان، وبها كانت نشأتُه، ولم يذكر له تاريخ ولادة، عند من ترجم له غير أنَّ عياضًا –رحمه الله– ذكر طول بقائه بعد أقرانه وحيازته بذلك التقدم والتفرد فعلى أقل تقدير أن يكون عمر للثمانين أو ما حولها، وكذا يستفاد من رواية ابن حجر في معجم شيوخه لكتاب الملخص لابن القابسي المتوفى سنة 453

ه، فقد جاءت هذه الرواية من طريق المازري عن اللخمي عن القابسي فدلت إجازة القابسي على ولادة اللخمي قبل وفاة هذا العالم فما أجيز إلا حيًّا أو متحملًا فدل على ولادته قبل ذلك.[2]

وقد كان بالقيروان حتى خرج منها في الفتنة، كما ذكر عياض أنه رابع أربعة فقهاء خرجوا من القيروان بعد الفتنة، وقد اختار مدينة سفاقس فظل بها حتى توفي، ومسجده وقبره بها معروفان.[3]

المطلب الثاني: شيوخ اللخمي وتلاميذه ورأي العلماء فيه.

الفرع الأول: شيوخه

1 – أبو الطيب عبد المنعم بن إبراهيم الكندي؛ المعروف بابن بنت خلدون، القيرواني المتوفى سنة 435ه حيث أخذ عن أبي بكر بن عبد الرحمن، وأبي عمران الفاسي، وغيرهما، وله رحلة إلى المشرق، وبه تفقه اللخمي وأبو إسحاق بن منظور القفصي وعبد الحق الصقلي وابن سعدون وغيرهم، له على المدونة تعليق مفيد، وكان له حظ وافر في أكثر من علم.[4]

2 – أبو إسحاق، إبراهيم بن حسن التونسي، المتوفى سنة 443ه تفقه بأبي بكر بن عبد الرحمن وأبي عمران الفاسي ودرس الأصول على الأزدي، أخذ عنه عبد الحق، وابن سعدون، وعبد العزيز التونسي، وابن أبي جامع وغيرهم، قال عياض: وله شروح حسنة على كتاب ابن المواز والمدونة.[5]

3 – أبو القاسم عبد الرحمن بن مُحرز القيرواني المتوفى سنة 450 ه (تقريبًا): تفقه بأبي بكر بن عبد

الرحمن وأبي عمران والقابسي وأبي حفص.[6]

العطار، وبه تفقه اللخمي، وعبد الحميد الصائغ، وله تصانيف حسنة منها تعليق على المدونة سماه: "التبصرة"، وكتابه الكبير المسمى ب "القصد والإيجاز" وابتلي آخر عمره بالجذام.

4 – أبو القاسم، عبد الخالق بن عبد الوارث السيوري، القيرواني، المتوفى سنة 460 هـ[7]، قال عياض: خاتمة علماء إفريقية، وآخر شيوخ القيروان، ذو البيان البديع في الحفظ والقيام على المذهب والمعرفة بخلاف العلماء تفقه بأبي بكر بن عبد الرحمن، وأبي عمران الفاسي، وغيرهما، وبه تفقه عبد الحميد، واللخمي ولازمه، وعبد الحق، والذكي، له تعاليق على المدونة، أخذ عنه أصحابه، وطال عمره؛ ونقل عياض أنه كان يطعن على اللخمي سيئ الرأي فيه.[8]

الفرع الثاني: تلامذته

1 – أبو الطيب، سعيد بن أحمد بن سعيد السفاقسي، اليِنُونِشي الفقيه، المتوفى سنة 501هـ قال عياض: "سكن أغمات، وكان من المحققين بالفقه والكلام، من أهل البلاغة، والتأليف والنظم والنثر، تفقه بأبي الحسن اللخمي وطبقته وكان من أهل الخير التام، والفضل الكامل، وسلوك طريق الزهد والورع، متواضعًا حسن الصحبة، كريم العشرة، وشهر اسمه عند السلطان وغيره فلم يزدد إلا خيرًا وانقباضًا وتواضعًا ولم يتشبث بشيء من أمور الدنيا إلى أن توفي –رحمه الله– من سقطة سقطها من درج منزله." [9]

2 – أبو علي، الحسن بن عبد الأعلى الكلاعي، السفاقسي، السبتي، المتوفى سنة 505هـ

تفقه بأبي الحسن اللخمي وعليه كان اعتماده وأخذ أيضًا عن ابن سعدون والجياني وغيرهم من مشايخ إفريقية والمغرب والأندلس، ثم استوطن سبتة أخيرًا، وشاوره بها بعض القضاة، وأريد على قضاء الجزيرة فامتنع؛ قال عياض: كان منقبضًا فاضلًا، لم يجب إلى التدريس ولا تصدر للفتيا، وكان محققًا فَهِمًا فقيهًا أصوليًا متكلمًا عارفًا بعلم الهندسة والحساب والفرائض وغير ذلك من المعارف؛ وتوفي بأغمات في المحرم.

3 – أبو الفضل، يوسف بن محمد بن يوسف التوزري، القلعي، المعروف بابن النحوي، المتوفى سنة 513هـ[10] من قلعة حماد، صحب اللخمي، وأخذ عن أبي عبد الله المازري، وأبي زكرياء الشقراطيسي، وعن عبد الجليل الربعي، وأخذ عنه محمد بن على عرف بابن

الرمامة، وموسى بن حماد الصنهاجي وغيرهما، وكان أبو الفضل من أهل العلم والعمل، وكان ممن انتصر لعدم إحراق الإحياء للغزالي، ولما التقى بأبي الحسن اللخمي سأله ما جاء به، فقال: جئت لأنسخ تأليفك المسمى بالتبصرة، فقال له: إنما تريد أن تحملني في كفك إلى المغرب[11]، يشير إلى أن عمله كله في هذا الكتاب، توفي ببلده -قلعة حماد- سنة ثلاث عشرة وخمسمائة.

4 - أبو عبد الله، محمد بن عبد الله الصقلي، الغرناطي، الفقيه، المتوفى سنة 518 هـ:

روى كتاب التبصرة، بإجازة من اللخمي وكان جارًا له وقدم غرناطة تاجرًا ولقي بها ابن عطية وذكر ابن بشكوال أخذ الناس عنه بها ووفاته في طريقها.

5 - أبو عبد الله، محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري، القيرواني، المتوفى سنة 536 هـ:

أحد الأئمة الأعلام، أفقه المالكية في عصره لقب بالإمام، أخذ عن اللخمي وابن عبد الحميد السوسي الصائغ، وغيرهما، جمع بين علوم كثيرةوبرع في الفقه والأصول والطب، والحساب والآداب، من مصنفاته: "المعلم بفوائد مسلم"، "إيضاح المحصول في برهان الأصول"، "نظم الفرائد في علم العقائد"، تعليق على المدونة، "شرح التلقين".

6 - أبو الطاهر؛ إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التنوخي، المتوفى بعد سنة 526 هـ:[12]

أخذ عن السيوري، وكان بينه وبين أبي الحسن اللخمي قرابة وتعقبه في كثير من المسائل ورد عليه اختياراته الواقعة في كتاب التبصرة وتحامل عليه في كثير منها.

قال عنه ابن فرحون: من العلماء المبرزين في المذهب المترفعين عن درجة التقليد إلى رتبة الاختيار والترجيح. وله كتاب "الأنوار البديعة إلى أسرار الشريعة" و"التنبيه على مبادئ التوجيه"، وكتاب "التذهيب على التهذيب".

وقد ذكر أخذه عن اللخمي مخلوف في ترجمته له، أعني ابن بشير، وهو ما تعقبه محقق التنبيه لابن بشير، وهو على جانب كبير من الصواب.

7 – أبو حفص عمر بن يوسف بن محمد بن الحذاء القيسي الصقلي المتوفى سنة 526هـ[13]

ولد بصقلية وحج وجاور، ورحل إلى سفاقس، ثم إلى الإسكندرية وبها مات، قرأ على عبد الحق، وابن يونس، واللخمي، قال السلفي: كان منمشاهير الزهاد وأعيان العباد، له مجدٌ كبير عند أهل صقلية، وحج سنة إحدى وخمسين.

8 – أبو يحيى ابن الضابط.[14]

9 – أبو محمد، عبد الحميد بن محمد، المعروف بابن الصائغ، القيرواني السفاقسي المتوفى سنة 486 هـ[15] تفقه بالعطار، وابن محرز، والتونسي، والسيوري، وهو من أقران اللخمي وقد ذكر الذهبي أخذه عنه[16]، قال عياض: وكان فقيهًا، نبيلًا، فاضلًا، فهمًا، أصوليًّا، زاهدًا، نظارًا، جيد الفقه، قوي العارضة، محققًا، وأصحابه يفضلونه على أبي الحسن اللخمي –قرينه– تفضيلًا كثيرًا.

الفرع الثالث: رأي العلماء فيه

أولا: ثناء العلماء عليه

ولقد أثنى العلماءِ على اللخمي قديمًا وحديثًا، وفيه أُلِّفتِ المؤلفات، ولنبدأ بذكر من أثنى عليه بحسب الترتيب الزمني فنقول:

* قال عنه القاضي عياض: كان مفتيًا متفننًا، جيد النظر، حسن الفقه، جيد الفهم... فقيه وقته، أبعد الناس صيتًا في بلده....حاز رئاسة بلاد إفريقية جملة... وكان حسن الخلق مشهور المذهب.[17]

* وقال الإمام الذهبي: طال عمره، وصار عالم إفريقيّة. [18]

* وقال ابن فرحون: كان أبو الحسن فقيهًا فاضلًا دينًا متقنًا ذا حظ من الأدب. [19]

قال الحجوي الثعالبي: حسن الفهم جيد الفقه والنظر أبعد الناس صيتًا في بلده.[20]

ومما يدل على علو شأنه ورفعة منزله اعتماد الشيخ خليل عمدة المتأخرين وخاتمة المحققين لكلامه بل كان اللخمي أحد الأربعة الذين بنى عليهم الشيخ خليل –رحمه الله–

مختصره، ونص على هذا في مقدمته فقال -عطفًا على قوله: "مشيرًا بفيها للمدونة"-: وبـ "الاختيار" للخمي، لكن إن كان بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه، وبالاسم فذلك لاختياره من الخلاف،[21] وكذا سار على نهج خليل من اعتماد كلام خليل كل من جاء بعده كبهرام الدميري والمواق وابن غازي والحطاب الرعيني ومن أتى بعد ذلك.

ثانيا: النقد الموجه له

أثار اللخمي واختياراته الفقهية جدلا قديمًا فقد خرجت به عن المذهب، قال عياض: "وهو مغرى بتخريج الخلاف في المذهب واستقراء الأقوال، وربما اتبع نظره فخالف المذهب فيما ترجح عنده فخرجت اختيارته في الكثير عن قواعد المذهب"، حتى أنشد فيه:

لقد مزقت قلبي سهام جفونها ... كما مزق اللخمي مذهب مالك.[22]

المبحث الثاني الخلاف المذهبي عند الإمام اللخمي وتهمته بتمزيق المذهب.

سأتناول في هذا المبحث ثلاثة مطالب؛ الأول أتطرق فيه لتعريف النقد الفقهي، والثاني أظهر فيه منهج الإمام اللخمي في الخلاف مع التمثيل له بمسائل مختارة، والمطلب الثالث أعرض فيه تهمة الإمام اللخمي بتمزيق المذهب، وانتقاد بعض المالكية له كابن بشير والمازري.

المطلب الأول: تعريف النقد الفقهي

الفرع الأول: تعريف النقد الفقهي.

أولا: تعريف النقد

النقد لغة تفحص الشيء والنظر إليه.[23]

النقد اصطلاحا عملية مركبة على أساس الملاحظة والفحص الدقيق لموضوع المناقشة.[24]

الفرع الثاني: منهج اللخمي في كتابه التبصرة

كتاب التبصرة للإمام اللخمي هو من الموسوعات الكبرى في الفقه المالكي يظم كمية كبيرة من الروايات والأقاويل، يحوي أيضا أصول المذهب وقواعده، مادة الكتاب موزعة على غرار المدونة حيث اتبع الإمام اللخمي- رحمه الله- طريقة شبه طردية في عرضه للمسائل وهي:

- يثبت عنوان الكتاب وفق عنوان المدونة وغالبا يقدم خلاصة لأهم القضايا المندرجة تحت عنوانه وغالبا ما يخص القضايا المتفق عليها.

-يسجل الأدلة العامة التي تنبني عليها فروع الكتاب.

-بعد تقديمه للأدلة يقوم بطرح جملة من الأسئلة التي يتم فيما بعد مناقشتها بمنهجه.

كتاب التبصرة من أهم المصادر التي ذاع صيتها بعد فراغ مؤلفه منه مباشرة فابن النحوي ذهب لسفاقس وطلب من الإمام اللخمي استنساخ تبصرته، كما عرفه الأندلسيون أمثال ابن رشد الجد في كتابه[25]، ويدل هذا على أن كتاب التبصرة من المصادر التي لا يستغنى عنها في المذهب المالكي كما قال الهلالي:" علم غزير وفيه تقليد المطلقات وتخصيص العمومات..." [26]

المطلب الثاني: مسائل مختارة في الخلاف المذهبي عند الإمام اللخمي في النقد.

يظهر منهج اللخمي في مخالفته للمذهب واضحا من خلال كتابه "التبصرة"؛ والتي تعد من الموسوعات الكبرى في الفقه المالكي، ويبرز الخلاف من ثلاث زوايا:[27]

-إنشاؤه للخلاف داخل المذهب.

-طريقته في عرض مسائل الخلاف.

-تعقيبه على الخلاف.

الفرع الأول: إنشاؤه للخلاف داخل المذهب.

كان اللخمي ولوعا بتوليد الخلاف في المذهب، واتبع نوعين من الخلاف، النوع الأول حكاه عنه فقهاء المذهب، والذي عبر عنه بالفعل الماضي المبني للمجهول" **اختلف**"، والثاني يستنبطه ويعبر عنه بالفعل المضارع المبني للمجهول" **يختلف**".[28]

وتوليد الخلاف عنده على نوعين:

أولا: النوع الأول: أنه يحكي الخلاف في مسائل لا خلاف معتبر فيها بين فقهاء المذهب، أو لا يوجد فيها نص في المذهب أصلا.

ومثاله:

القول المتقرر في المذهب أن الوتر ركعة واحدة، لكن اللخمي حكى أن فيها قولان:

قال الإمام اللخمي: "واختلف في عدده، فقال مالك: الوتر واحدة. وقال في كتاب الصيام: يوتر بثلاث. وهو خلاف قوله الأول .." ثم ذكر أقوالا عن بعض علماء المذهب فيمن يرون الخلاف في عدده!.

من خلال كلام اللخمي يظهر أن المسألة فيها قولين في المذهب على النحو التالي:

القول الأول:

أن الوتر ركعة واحدة[29].

القول الثاني:

أنه ثلاثة ركعات لا يفصل بينهما، وبنى ذلك على ألفاظ وجدت في المذهب مطلقة؛ أنه يوتر بثلاث ركعات وأن الوتر لا يؤتى وحده إلا بشفع قبله[30].

وعند التحقيق نجد أن المسألة على قول واحد في المذهب، وأن قول اللخمي منتقد، وليس عليه المذهب.

قال ابن رشد الجد: "ومعنى قوله في الموطأ: أدنى الوتر ثلاث، أي أدنى صلاة الليل، التي آخرها صلاة الوتر، ثلاث"

من هنا يتبين أن اللخمي زعم أن في المسألة قولين، بينما هو قول واحد فقط.

والنوع الثاني: يوسع دائرة الخلاف في المسائل المختلف فيها؛ كأن يكون للمسألة أقوالا غير معتبرة، وعادة ما تكون خلاف المشهور من المذهب، بل قد نجد بعضها شاذا، فيأتي اللخمي على ذكر هذه الأقوال وكأنها معتمدة داخل المذهب، دون التنبيه على ذلك.

ومثاله:

مسألة غسل الجمعة: فإذا اغتسل الرجل بعد الفجر وأخر رواحه للزوال فهل يجزى؟ أم لا؟

هذه المسألة لها ثلاثة أقول في المذهب.

جاء في ما ذكره اللخمي ، قول ابن وهب هو الأشهر: فقد قال: "وقال ابن وهب: لا بأس إن اغتسل بعد الفجر ونوى به الجمعة أن يروح به، والأفضل أن يكون غسله متصلًا بالرواح ... وهذا أشهر"31

بينما التحقيق في المسألة يقضي بأن ما اعتبره اللخمي مشهورا فعند علماء المذهب هو خلاف المشهور:

قال ابن رشد الجد بعد أن نقل كلام ابن وهب: "هذا خلاف المشهور في المذهب"32

القول الأول: المشهور هو نفي الأجزاء.[33]

والقول الثاني: شاذ وهو إثباته[34]

وأضاف اللخمي **قولا ثالثا**؛ أن الغسل لا يجزي إلا إذا اتصل بالرواح، إذا راح بعد الزوال لا في

أول النهار.[35]

الفرع الثاني: طريقته في عرض مسائل الخلاف.

عند استقراء كتابه التبصرة نلحظ جل مسائله في الخلاف المذهبي، والمتتبع لمسائل الخلاف أن طريقته في تقديم مسائل الخلاف تختلف في التقديم من موضع لآخر، غير أن منهجه العام لا يخرج في الغالب عن الخطوات التالية:[36]

أولا: حصر الخلاف:

يقوم الإمام اللخمي بتقصي الروايات واستقرائها ويعرضها حتى وإن كانت شاذة أو لا وزن لها عند علماء المذهب ثم يحصر الخلاف في قولين أو ثلاثة أو أربعة...

حصر الخلاف ليس أمرا سهلا يقدر عنه كل الفقهاء، لأنه يتطلب الإحاطة بالروايات والأقوال بمختلف مضانها .

لم يقتصر اللخمي على المالكية وحدهم في عرض الخلاف، بل أشار في بعض الأحيان إلى بعض أقوال شيوخ مالك وعلماء المدينة أمثال: **"ربيعة بن أبي عبد الرحمان"** و **"ابن شهاب الزهري"**... ونص في حالات نادرة عن الخلاف بين الأئمة الأربعة.[37]

ثانيا: يصرح بأماكن القائلين وأماكن أقوالهم.

ما ميز أبا الحسن أنه اثناء عرضه للخلاف يصرح بأسماء المختلفين؛ كان يقول اختلف في هذه المسالة على ثلاثة أقوال، قال ابن القاسم في المدونة كذا، وابن عبد الحكم في كتاب محمد كذا ولا يخرج عن ذلك إلا نادرا.[38]

ومثاله:

مسألة اشتراط المرتهن بيع الرهن في صلب العقد دون إذن الراهن، قال مالك:" لا يباع إلا بأمر السلطان فإن وقع البيع دون أمره لم يرد"[39]، وقال في كتاب محمد:" إن كان من الأشياء التي لها بال مثل الدور والأراضي فإنه يرد ما لم يفت" [40]وقال ابن القاسم في العتبية: " أحب قوله إلي أن يمضي إن اصاب وجه البيع"[41]...وقال إسماعيل والقاضي وابن القصار والقاضي عبد الوهاب يجوز للراهن أن يجعل للمرتهن أن يبيع الراهن وليس له أن يفسخ وكالته ولا أن يعزله أو يبيعه.[42]

ثالثا: توضيح الخلاف

في الغالب يعرض الخلاف ويشرح الأقوال والروايات ويوضح مراد أصحابها، أما المواضع الغامضة والتي يشوبها العموم ويرد عليها الاحتمال يحدد محل الخلاف فيها.[43]

ومثاله:

حكم من قذف أباه أو قذفه أبوه، قال الحسن: "لم يختلف المذهب أن عفو الابن عن أبيه جائز وإن بلغ الإمام، ولو كان حقا لله تعالى لم يجز عفوه، وقال ابن القاسم وأشهب لو قذفه بجده لأبيه لجاز عفوه وإن بلغ الإمام، وإن كان قذفه بأمه لم يجز، وإن قام الأب بقذف ابنه بعد موته لم يجز عفوه بخلاف حياته."[44]

علق اللخمي بقوله:" كل هذا اضطراب والترجيح في الأصل، لأنه لم يجره على أنه حق للمقذوف فيجوز العفو في جميع ذلك، أو هو حق لله فيمتنع العفو في الجميع، وأرى العفو عمن عرض بالزنا جائز للاختلاف فيه هل يقام به الحد قبل العفو أم لا."[45]

رابعا: التنصيص على منشأ الخلاف:

يشير اللخمي غالبا إلى مبنى الخلاف بعد توضيح موضعه، ويكشف عن الأصل الذي يعود إليه وعن السبب الذي أثاره.[46]

خامسا: تأصيل الأقوال أثناء عرض الخلاف:

كان اللخمي يعرض القول مع دليله قبل المناقشة ليدل ذلك على تمتعه بقدر كبير من الموضوعية والمصداقية والوضوح.[47]

الفرع الثالث: تعقيبه على الخلاف

بعد أن يعرض اللخمي الخلاف يعقب عليه بما يناسبه، ويظهر ذلك من خلال النقاط التالية:

أولا: شرح مضمون الخلاف

يعرض أبو الحسن الخلاف ويشرح موضوعه ويزيل عنه ما يتضمنه من إجمال ولا يزيد على ذلك شيء.[48]

ثانيا: تأصيله وكشف أسبابه:

من عادة اللخمي أنه يذكر الخلاف ويبحث عن أسبابه ويربطه بأصوله[49]

مثاله:

مسألة جمع بين قطع يد السارق وغرمه لقيمة المسروق، قال مالك وابن القاسم: " إن كان من يوم سرق موسرا إلى يوم القطع أغرم قيمة وإن كان موسرا يوم سرق ثم أعسر بعد القطع

أغرم

قيمة"[50]، وقال أشهب لا يغرم إلا أن يتمادى يسره بعد القطع إلى يوم الحكم عليه بالقيمة، وقال القاضي عبد الوهاب: " قال بعض شيوخنا الغرم مع القطع استحسانا والقياس ألا يلزمه لأنه لو لزمه الغرم مع اليسر للزمه مع العسر." [51]

عقب اللخمي بقوله: " في المسألة نص وقياس معارض للنص؛ فالنص قوله ﷺ : ((**لَا يَغْرَمُ السَّارِقُ إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ**))[52]

وعليه فلا يغرم موسرا كان أو معسرا لان الحديث لم يغرم، أما القياس فإنه يغرم وإن مرت به حالة هو فيها معسر، لأن حقوق الآدمي في المغرومات لا تسقطها حقوق الله متى أقيم عليه العقوبة ذلك العمل فقدم القياس ليكون الحديث مختلف في إسناده.[53]

ثالثا: إجزاؤه في مسائل أخرى متشابهة:

يذكر اللخمي في كثير من الأحيان عند تعقيبه على الخلاف يذكر الخلاف في المسألة ثم يجريه في مسائل أخرى تشابهها في نظره.

ومثاله:

أختلف عن مالك في جواز جوز الأب لما وهب لابنه من نقود، فقال:" لا يجوز إلا أن

يضعها على يد غيره"[54]، وقال مالك مرة : "يجوز أن بقيت عنده حتى مات إن أشهد وكتب عليها."[55]

عقب اللخمي على أن هذا الخلاف يجزي في كل ما يكال من طعام وزيت...[56]

رابعا: انتقاده جزئيا أو كليا:

قد ينتقد اللخمي الخلاف جملة وقد ينتقد بعضه.[57]

ومثاله:

قول ابن القاسم في مسألة شهادة الصبيان للقتل:" لا يجوز شهادة القريب لقريبه"[58]،

وأجازها عبد الملك.[59]

أما اللخمي فقد عقب بجوازها في القريب، ولا تجوز إن رموا بها عدوا لهم لأنهم يتهمون أن يبرؤوا من ليس بعدو لهم، ويطرحون على عدو.[60]

خامسا: الخروج عنه:

في كثير من الاحيان يعرض اللخمي الخلاف في المسألة ثم يخرج عنه أحيانا ويكون الخروج بإبداء رأي جديد يحاول به التوفيق بين الآراء وأحيانا يكون قولا مغايرا.[61]

ومثاله:

ذهب ابن القاسم إلى جواز شهادة القاذف قبل الحد[62]، وذهب عبد الملك إلى أنها تسقط بنفس القذف إلى أن يثبت قوله.[63]

أما اللخمي فرأى أن شهادته على الوقف، لا تمضي ولا ترد، فإن أثبت ما رمى به مضت وإن عجز ردت.[64]

سادسا: التخريج عليه:

كثيرا ما يعرض اللخمي الخلاف في مسالة ثم يخرج عليه، فمرة يخرج على الخلاف كله، وأخرى يخرج على أقوال بعض المختلفين فقط.[65]

ومثاله:

اختلف في مسألة اخراج البنات من الحبس على ثلاثة أقوال:[66]

قال مالك:" أكره ذلك، وقال في العتبية إن أخرج البنات فإن تزوجن فإن الحبس باطل"[67]

وقال ابن القاسم:" فإن كان المحبس حيا فأراي أن يدخل البنات فيه، وإن مات لم يفسخ"[68]

وقال اللخمي وعلى هذا يجرى الجواب في الصدقات إذا تصدق على الذكور خاصة.[69]

المطلب الثالث: تهمة اللخمي بتمزيق المذهب.

حظي كتاب "التبصرة" للإمام "للخمي"- رحمه الله- بالقراءة والتعقيب مما دل على مكانته عند المالكية، غير أن الكتاب كان محل أخذ وجذب بين مؤيد ومعارض لمنهج اللخمي.

أقوال الإمام اللخمي كانت حاضرة في كتب المالكية إذ لا يخلو كتاب في المذهب وذكر
قولا للخمي فيه مثل ما جاء في "البهجة في شرح التحفة"[70] و"البيان والتحصيل"[71] و "مواهب الجليل"[72]

اطلع هؤلاء العلماء عن "التبصرة" ونظروا في منهج مؤلفه ولم ينكر أحد منهم منهج اللخمي.[73]

تعرض اللخمي للانتقاد من قبل بعض تلاميذه "كابن رشد" و"ابن عرفة" و"المازري" و"ابن بشر"؛ ورغم تأثرهم بمنهجه وطريقته في النقد، إلا نظرتهم تختلف عن نظرة اللخمي، فاللخمي يستقرئ الأقوال لا لمجرد استقرائها بل بهدف نقدها وتمحيصها والتخريج على الصحيح منها.[74]

أما المازري وابن بشير كانا حريصين على اتباع المذهب والالتزام بالمشهور من أقواله والانتصار لأئمة المذهب والدفاع عن أقواله وهذا ما جعل تخريجاتهم قليلة مقارنة بشيخهم اللخمي، وجعلا جهودهم منصبة على انتقاده[75]

إن انتقادات "المازري" و"ابن بشير" انصبت على تخريجات اللخمي وهذا المجال يسع فيه الخلاف،[76] ولا يمكن الجزم بصحة قولها وهذا ما جعلهما في الكثير من استدركتاهما يبقيان باب الاحتمال مفتوحا، ولم يحسما بالصواب فهمهما إلا نادرا، كما أنهما أيداه في الكثير من تخريجاته.[77]

ومن أهم الانتقادات التي انتقد فيها المازري اللخمي:

-**مناقشته للدليل الذي اعتمد عليه اثناء التخرج** مثل: ما ورد في قوله تعالى: ﴿ **وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا**

وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ سورة التوبة الآية 84، دل ذلك على أن هذا الخطاب يدل على أن المؤمنين بخلاف الكافرين، لأنه إذا قال: لا تصل على الكافرين دل على أن المؤمنون بخلافه لا ينهى عن الصلاة عليه، ولكن إذا لم ينهي عن الصلاة عليه فما يكون حكم الصلاة عليه؟

يمكن أن تكون الصلاة عليهم مباحة أو مندوبة أو واجبة؟

علق" المازري" على شرح اللخمي للآية واعتماده على قوله تعالى: ﴿ **وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا**﴾ التوبة الآية 84، دلت الآية على النهي عن الصلاة على الكفار دلت في المقابل على جواز ذلك على المؤمنين وقال اللخمي: إنه مأمور بالصلاة عليهم "(المؤمنين)، وقد عارض المازري ذلك فقال:" يمكن أن يكون واجبا أو مندوبا أو مباحا بالصلاة على غيره[78]، وهذا يدعم في الحقيقة قول اللخمي ويبعد ما إدعاه المازري عليه من تنافر المساق في اختياره.[79]

الخاتمة:

في نهاية هذا البحث الموجز، ومن خلال دراستي لجزئية من جزئيات النقد الفقهي في المذهب المالكي والمتمثلة في النقد الفقهي عند الإمام اللخمي والمنهج الذي اتبعه عند مخالفته للمذهب، وموقف بعض طلبته منه حتى أتهمه بعضهم أنه مزق المذهب، والتي تعتبر محطة هامة في إثراء الفقه المالكي، وقد توصلت إلى جملة من النتائج أهمها:

1-تحرر الإمام اللخمي من التعصب المذهبي وتجرده للدليل، فهو حريص على الأخذ بما يؤيده الدليل ولو أدى ذلك إلى مخالفة الإمام مالك أو أحد كبار تلاميذه كابن القاسم.

2-استعماله الواسع للأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وكذلك الأدلة التي انفرد بها المالكية كسد الذرائع وعمل أهل المدينة ...وهذا يدل على تمكنه من العلم وحصوله على رتبة المجتهد المقيد.

3-ما أتهم به من تمزيقه للمذهب هو إدعاء غير مؤسس على قواعد علمية، بقدر ما هي دعوة إلى التنفير منه وترك آرائه واختياراته.

4-كتاب التبصرة للخمي هو ثروة فقهية هامة حوى في طياته آراء المتقدمين ونقل عن كتبهم فحفظ بذلك تراث الأئمة.

5-طور أبو الحسن اللخمي الطريقة النقدية على مستويين، المستوى الأول توظيفه الخاص للأساليب والأدوات النقدية، والمستوى الثاني يتعلق بالردود والانتقادات التي وجهت له.

1-عبد الرحمن الأسيدي، معالم الإيمان، ج3، ص200.
2 -محمد المصلح، الإمام اللخمي، 1ج، ص 125.
3 -ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج3، ص223.
4 -القاضي عياض، ترتيب المدارك ، مرجع سابق، ج 8، ص 109.
5 -المرجع نفسه والصفحة.
6 -عبد الرحمن الأسيدي ، معالم الإيمان ، مرجع سابق، ج 3، ص184.
7 -القاضي عياض، ترتيب المدارك ، مرجع سابق، ج 8، ص 109/ محمد مخلوف ،شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج1، ص110.
8 -المرجع نفسه، ص65.
9 -المرجع نفسه والصفحة.
10 -محمد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، مرجع سابق، ج1، ص117.
11 -أبو الحسن اللخمي، التبصرة، ص14.
12 -ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ص143/ محمد مخلوف، مرجع سابق، ص126.
13 -القاضي عياض، ترتيب المدارك ، مرجع سابق، ج 8، ص 105 – 107.
14 -محمد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، مرجع سابق، ج1، ص117/ ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، مرجع سابق، ج1، 188.
4 الذهبي، تاريخ الإسلام، ج32، ص 242.
15 -القاضي عياض، مرجع سابق، ص 107 / ابن فرحون، مرجع سابق، ص143/ محمد مخلوف، مرجع سابق، ص117.
16 -الذهبي، تاريخ الإسلام، مرجع سابق، ج32، ص 242.
17 -القاضي عياض، مرجع سابق، ص109.
18 -الذهبي، مرجع سابق، ص117.
19 -ابن فرحون، مرجع سابق، ص104.
20 -محمد بن حسن الحجوي، تاريخ الفقه الإسلامي، ج4، ص50.
21 -خليل بن إسحاق، مختصر العلامة خليل، ص11.
22 -القاضي عياض، ترتيب المدارك ، مرجع سابق، ج 8، ص109.
23 -ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص425.
24 -رابح صرصوم، النقد الفقهي مفهومه وأهميته، ص55.
25 -محمد المصلح، الإمام اللخمي، مرجع سابق، ج1، ص180.
26 -الهلالي، نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل، ص201.
27 -محمد المصلح، مرجع سابق، ص 196.
28 -المرجع نفسه والصفحة.
29 -ينظر: القاضي عبد الوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، ج1، ص289/ ينظر: ابن رشد الجد، مسائل الوليد ابن رشد الجد، ج2، ص752.
30 -مالك بن أنس، الموطأ، كتاب صلاة الليل، باب الأمر بالوتر، الحديث رقم: 21، ج1، ص125.
31 -اللخمي، التبصرة ، مرجع سابق، ج 2، ص551
32 -ابن رشد الجد، البيان والتحصيل، ج2، ص154.
33 -اللخمي، مرجع سابق، ص551.
34 -المرجع نفسه والصفحة.

35 -المرجع نفسه والصفحة.
36 -محمد المصلح، الإمام اللخمي، مرجع سابق، ج1، ص 200.
37 -محمد المصلح، الإمام اللخمي، مرجع سابق، ج1، ص 200.
38 -المرجع نفسه، ص 197.
39 -مالك بن أنس، المدونة،ج 4، ص132.
40 -انظر: ابن أبي زيد القيرواني، النَّوادر والزِّيادات، ج10، ص170.
41 -اللخمي، التبصرة، مرجع سابق، ج12، ص5683.
42 -المرجع نفسه والصفحة.
43 -محمد المصلح، مرجع سابق، ص202.
44 -اللخمي، التبصرة، مرجع سابق، ج13، ص6246.
45-المرجع نفسه والصفحة.
46 -محمد المصلح، الإمام اللخمي، مرجع سابق، ج1، ص 201.
47 -المرجع نفسه والصفحة.
48 -المرجع نفسه، ص205.
49 -المرجع نفسه، ص 204.
50 -مالك بن أنس، المدونة، ج4، ص539.
51 -أبو الوليد بن رشد القرطبي، البيان والتحصيل، ج16، ص251.
52 -أخرجه: أحمد بن حسين البيهقي (ت458هـ)، السنن الكبرى، باب غرم السارق، ص481، مختلف فيه وروي منقطع.
53 -اللخمي، التبصرة، مرجع سابق، ج13، ص6111.
54 -ابن أبي زيد القيرواني، النَّوادر والزِّيادات، ج12، ص163.
55 -المرجع نفسه والصفحة.
56 -اللخمي، مرجع سابق، ص6114.
57 -محمد المصلح، الإمام اللخمي، مرجع سابق، ج1، ص 206.
58 -ابن أبي زيد القيرواني، مرجع سابق، ج8، ص429.
59-المرجع نفسه، ج12، ص163.
60 -اللخمي ، التبصرة، مرجع سابق، ج11، ص5442.
61 -محمد المصلح، مرجع سابق، ص208.
62 -أنظر: ابن أبي زيد القيرواني، مرجع سابق، ج8، ص338.
63 -المرجع نفسه والصفحة.
64 -اللخمي، مرجع سابق، ص5446.
65 -محمد المصلح، مرجع سابق، ص 206.
66-محمد المصلح، الإمام اللخمي، مرجع سابق، ج1، ص206.
67 -ابن رشد، البيان والتحصيل، مرجع سابق، ج12، ص105.
68 -المرجع نفسه والصفحة.
69 -اللخمي، مرجع سابق،ج7، ص3460.
70 -التُّسُولي، البهجة في شرح التحفة ((شرح تحفة الحكام))، ج1، ص77.
71 -ابن رشد، مرجع سابق، ج13، ص395.
72 -الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج1، ص293.
73 -أنظر: محمد المصلح، مرجع سابق، ص404.
74 -المرجع نفسه والصفحة.
75 -المرجع نفسه والصفحة.
76 -محمد المصلح، الإمام اللخمي، مرجع سابق، ج1، ص404.
77 -المرجع نفسه والصفحة.
78-المرجع نفسه والصفحة.
79 -المرجع نفسه والصفحة.